

السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد،

الموضوع: الإفصاح التصحيحي بخصوص تعديل جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية

بالإشارة الى الموضوع اعلاه ووفقاً لمتطلبات الإفصاح الواردة في "الكتاب العاشر" (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، مرفق طيه ملحق رقم (12) نموذج الإفصاح التصحيحي الخاص بتعديل بعض بنود جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية ، وذلك حسب الملاحظات الواردة من هيئة أسواق المال ، علماً بأنه من المقرر عقد الجمعية في يوم الأحد الموافق 09 مايو 2021 في تمام الساعة 11:00 صباحاً في مقر الشركة الرئيسي والكافئ في منطقة القبلة-قطعة 13-شارع 23-مبني رقم 19 -قاعة الاجتماعات بانطابق التاسع والعشرين.

مع العلم انه في حال عدم توفر النصاب القانوني لصحة الانعقاد فسوف يتم تأجيل الاجتماع الى يوم الاحد الموافق 16 مايو 2021 ويكون الاجتماع صحيحاً إذا حضره من يمثل أكثر من نصف رأس المال المصدر والمدفوع .

- نموذج الإفصاح التصحيحي .
- جدول أعمال الجمعية غير العادية المعدل.

وتفضلاً بقبول فائق التقدير والاحترام،


فيصل فارس الفارس
نائب الرئيس التنفيذي



نموذج الإعلان التصحيحي

تصحيح الخطأ	بيان أسباب الخطأ	تعديل و اضافة	اضافة بند مراقب استثمار	البيان الخاطئ في الإعلان السابق	من ضمن الاغراض التي اسست من اجلها الشركة :	ال القيام بجميع الأعمال المتعلقة بالأوراق المالية بما في ذلك بيع وشراء جميع أنواع الأسهم و السندات سواء كانت صادرة عن شركات قطاع خاص أو حكومية أو شبه حكومية محلية و عالمية.	تأسيس صناديق الاستثمار لحساب الشركة أو للغير وطرح وحداتها للاكتتاب والقيام بوظيفة أمين الاستثمار أو مدير الاستثمار الصناديق الاستثمارية والتأجيرية في الداخل أو الخارج طبقاً للقوانين والقرارات السارية في الدولة.	ال القيام بالدراسات والبحوث الاقتصادية والفنية الخاصة بتوظيف الأموال أو غيرها الالزمه لنشاط الشركة أو لعملائها أو للغير.	إدارة المحافظ بكافة أشكالها واستثمار وتنمية أموال عملائها من خلال توظيفها في كافة أوجه الاستثمار محلياً أو في الخارج.	مدير محفظة الاستثمار.	مدير نظام استثمار جماعي.	(مرفق جدول الاعمال بعد التعديل)			
التاريخ	اسم الشركة المدرجة	عنوان الاعلان	تاريخ الاعلان السابق	2021-04-25	شركة المنار للتمويل والاجارة	اعلان تصحيحي بتعديل جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية	2021-04-15	من ضمن الاغراض التي اسست من اجلها الشركة :	ال القيام بجميع الأعمال المتعلقة بالأوراق المالية بما في ذلك بيع وشراء جميع أنواع الأسهم و السندات سواء كانت صادرة عن شركات قطاع خاص أو حكومية أو شبه حكومية محلية و عالمية.	تأسيس صناديق الاستثمار لحساب الشركة أو للغير وطرح وحداتها للاكتتاب والقيام بوظيفة أمين الاستثمار أو مدير الاستثمار الصناديق الاستثمارية والتأجيرية في الداخل أو الخارج طبقاً للقوانين والقرارات السارية في الدولة.	ال القيام بالدراسات والبحوث الاقتصادية والفنية الخاصة بتوظيف الأموال أو غيرها الالزمه لنشاط الشركة أو لعملائها أو للغير.	إدارة المحافظ بكافة أشكالها واستثمار وتنمية أموال عملائها من خلال توظيفها في كافة أوجه الاستثمار محلياً أو في الخارج.	مدير محفظة الاستثمار.	مدير نظام استثمار جماعي.	(مرفق جدول الاعمال بعد التعديل)
تصحيح الخطأ	بيان أسباب الخطأ	تعديل و اضافة	اضافة بند مراقب استثمار												

جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية لشركة المنار للتمويل والاجارة

أولاً: الموافقة على توصية مجلس الادارة بإطفاء كامل الخسائر المرحلة للشركة البالغة 3,600,920 د.ك للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020، وذلك من خلال تخفيض قيمة الاحتياطي الاختياري بمبلغ 371,744 د.ك ، وتخفيض قيمة الاحتياطي القانوني للشركة بمبلغ 2,000,722 د.ك ، وتخفيض مبلغ علاوة الاصدار بـ 312,020 د.ك .

ثانياً: الموافقة على اطفاء المتبقى من الخسائر المتراكمة البالغة 916,434 د.ك (تسعمائة و ستة عشر و اربعينائة و اربعة وثلاثون دينار كويتي) ، للشركة بتخفيض راس المال بمبلغ 916,434 د.ك (تسعمائة و ستة عشر و اربعينائة و اربعة وثلاثون دينار كويتي) ، عن طريق الغاء عدد اسهم بواقع 9,164,340 سهم (تسعة مليون و مائة واربعة و ستون الف وثلاثمائة واربعون سهم) مع تفويض مجلس الادارة التصرف في كسور الاسهم الناتجة عن التخفيض.

ثالثاً: بتخفيض راس المال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 1,958,325 د.ك (واحد مليون و تسعمائة وثمانية و خمسون الف و ثلاثة و خمسة وعشرون دينار كويتي) بما يعادل نسبة 6.3 % من راس المال الشركة تقريباً و ذلك للزيادة عن حاجة الشركة وما يقابلها عن طريق الغاء عدد اسهم بواقع 19,583,250 سهم (تسعة عشر مليون و خسمائة و ثلاثة و ثمانون الف و مائتان وخمسون سهم) و سداد القيمة الاسمية نقداً الى مساهمي الشركة كل حسب نسبته في راس المال و تفويض مجلس الادارة التصرف في كسور الاسهم الناتجة عن التخفيض .

رابع: تعديل المادة رقم (6) من النظام الاساسي و المادة رقم (7) عقد التأسيس و ذلك بعد موافقة الجهات المختصة ليكون كالتالي :

النص قبل التعديل :

حدد راس مال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 100 / 30,874,759 د.ك (ثلاثون مليون وثمانمائة واربعة وسبعون الف و سبعمائة و تسعة وخمسون دينار كويتي و مائة فلس) موزعة على 308,747,591 سهم (ثلاثة وثمانية ملايين و سبعمائة و سبعة و اربعون الف و خسمائة و واحد و تسعون سهم) قيمة كل سهم 100 فلس و جميع الاسهم نقدية .

حدد رأس المال الشركة بمبلغ 28,000,000 د.ك (ثمانية وعشرون مليون دينار كويتي ومائة فلس) موزعة على 280,000,001 سهم (مائتان وثمانون مليون سهم وسهم واحد) قيمة كل سهم (100) فلس كويتي وجميع الاسهم نقدية.

خامساً: إضافة غرض جديد حسب المادة (5) من عقد التأسيس و الماده (4) من النظام الأساسي و المتعلقة بأغراض الشركة ، و إعادة صياغته لتوافق مع تعليمات الجهات الرقابية وذلك على النحو التالي:

نص المادة قبل التعديل:

الأغراض التي أُسست من أجلها الشركة هي القيام بما يلي:

حدد للشركة ممارسة العديد من الأنشطة الاستثمارية من أجل تحقيق الأغراض الخاصة بها ، حيث للشركة استخدام مختلف الأدوات الاستثمارية والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء ، و القيام بكافة عمليات الاستثمار و التمويل والإدارة للأموال و الحقوق المنقولة وغير المنقولة وكذلك ممارسة كافة الأنشطة المرتبطة بذلك على أن تكون ممارسة كافة هذه العمليات والأنشطة لا تتعارض مع احكام الشريعة ووفقا للقوانين و النظم المعمول بها في دولة الكويت. كما أن للشركة الحق في ممارسة كافة الأنشطة والعمليات الأخرى والتي تلزم للوفاء بأغراضها سواء قامت بهذه الأنشطة و العمليات لحسابها أو لحساب الغير وفي داخل الكويت أو خارجها.

وفي سبيل ذلك تقوم الشركة بالأعمال التالية:

- القيام بكافة عمليات منح التسهيلات الائتمانية للمستهلكين.
- تقديم كافة منتجات التأجير مثل التأجير التشغيلي أو التمويلي.
- حشد الموارد للتمويل بالإيجارة وترتيب عمليات تمويل جماعي للإيجارة.
- تمويل السلع الاستهلاكية بموجب عقود مراقبة أو معاومة أو غيرها من العقود.
- الاستثمار العقاري وتطوير وتنمية الأراضي السكنية وبناء الوحدات والمجمعات السكنية والتجارية والمخازن يقصد بيعها أو تأجيرها.
- القيام بجميع الأعمال المتعلقة بالأوراق المالية.
- تأسيس صناديق الاستثمار لحساب الشركة أو لغير وطرح وحداتها للاكتتاب والقيام بوظيفة أمين الاستثمار أو مدير الاستثمار الصناديق الاستثمارية والتأجيرية في الداخل أو الخارج طبقا للقوانين والقرارات السارية في الدولة.
- الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية وغيرها من القطاعات الاقتصادية وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء أسهم هذه الشركات.
- القيام بالدراسات والبحوث الاقتصادية والفنية الخاصة بتوظيف الأموال أو غيرها الازمة لنشاط الشركة أو لعملائها أو لغير.
- إدارة المحافظ بكافة أشكالها واستثمار وتنمية أموال عملائها من خلال توظيفها في كافة أوجه الاستثمار محلياً أو في الخارج.
- تمثيل أو اقتداء الشركات الوطنية والاجنبية التي تتشابه مع الشركة في أغراضها وذلك بهدف التعامل في منتجاتها وخدماتها المالية محلياً وعالمياً وبما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية والقوانين والنظم الكويتية ذات العلاقة.

وعلى العموم للشركة القيام بجميع الأعمال والخدمات التي تدخل ضمن اختصاص شركات الاستثمار والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية . ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ، ولها أن تنتشأ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلتحق بها.

نص المادة بعد التعديل:

الأغراض التي أُسست من أجلها الشركة هي القيام بما يلي:

حدد للشركة ممارسة العديد من الأنشطة الاستثمارية من أجل تحقيق الأغراض الخاصة بها ، حيث للشركة استخدام مختلف الأدوات الاستثمارية والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء ، و القيام بكافة عمليات الاستثمار و التمويل والإدارة للأموال و الحقوق المنقولة وغير المنقولة وكذلك ممارسة كافة الأنشطة المرتبطة بذلك على أن تكون ممارسة كافة هذه العمليات والأنشطة لا تتعارض مع أحكام الشريعة ووفقاً للقوانين و النظم المعمول بها في دولة الكويت. كما أن للشركة الحق في ممارسة كافة الأنشطة والعمليات الأخرى والتي تلزم الوفاء بأغراضها سواء قامت بهذه الأنشطة و العمليات لحسابها أو لحساب الغير وفي داخل الكويت أو خارجها.

وفي سبيل ذلك تقوم الشركة بالأعمال التالية:

1. القيام بكافة عمليات منح التسهيلات الائتمانية للمستهلكين.
2. تقديم كافة منتجات التأجير مثل التأجير التشغيلي أو التمويلي.
3. حشد الموارد للتمويل بالإيجار وترتيب عمليات تمويل جماعي للإيجار.
4. تمويل السلع الاستهلاكية بموجب عقود مربحة أو مساومة أو غيرها من العقود.
5. الاستثمار العقاري وتطوير وتنمية الأراضي السكنية وبناء الوحدات والمجمعات السكنية والتجارية والمخازن يقصد بيعها أو تأجيرها.
6. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية وغيرها من القطاعات الاقتصادية وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء وبيع أسهم هذه الشركات.
7. تمثيل أو اقتناص الشركات الوطنية والاجنبية التي تتشابه مع الشركة في أغراضها وذلك بهدف التعامل في منتجاتها وخدماتها المالية محلياً وعالمياً وبما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية والقوانين والنظم الكويتية ذات العلاقة.
8. مراقب استثمار .

وعلى العموم للشركة القيام بجميع الأعمال والخدمات التي تدخل ضمن اختصاص شركات الاستثمار والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية . ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشارك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلتحق بها.

فيصل فارس الفارس
نائب الرئيس التنفيذي

